

Distr.: Limited  
14 October 2016  
Arabic  
Original: English



الدورة الحادية والسبعون  
اللجنة الأولى  
البند ٩٨ (و) من جدول الأعمال  
نزاع السلاح العام الكامل: نزاع السلاح الإقليمي

إكوادور، أنغولا، باكستان، بنغلاديش، بيرو، تركيا، سري لانكا، السودان، سيراليون،  
مصر، المملكة العربية السعودية، نيبال: مشروع قرار

نزاع السلاح الإقليمي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٥٨/٤٥ عين المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ و ٣٦/٤٦ طاء المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ و ٥٢/٤٧ ياء المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ و ٧٥/٤٨ طاء المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و ٧٥/٤٩ نون المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ و ٧٠/٥٠ كاف المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ و ٤٥/٥١ كاف المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ و ٣٨/٥٢ عين المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ٧٧/٥٣ سين المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٥٤/٥٤ نون المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٣٣/٥٥ سين المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ و ٢٤/٥٦ حاء المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ و ٧٦/٥٧ المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ و ٣٨/٥٨ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٨٩/٥٩ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٦٣/٦٠ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٨٠/٦١ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٣٨/٦٢ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٤٣/٦٣



المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ٤١/٦٤ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ٤٥/٦٥ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٣٦/٦٦ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٥٧/٦٧ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٥٤/٦٨ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ٤٥/٦٩ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ و ٤٣/٧٠ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ المتعلقة بنزع السلاح الإقليمي،

وإذ تعتقد أن ما يحدو المجتمع الدولي إلى بذل الجهود من أجل بلوغ الغاية المثلى المتمثلة في نزع السلاح العام الكامل هو الرغبة الإنسانية في تحقيق السلام والأمن الحقيقيين وإزالة خطر نشوب الحرب وتوفير الموارد الاقتصادية والفكرية وغيرها من الموارد لأغراض سلمية،

وإذ تؤكد الالتزام الثابت لجميع الدول بالمقاصد والمبادئ المحسدة في ميثاق الأمم المتحدة في إدارة علاقاتها الدولية،

وإذ تلاحظ أن الجمعية العامة اعتمدت في دورتها الاستثنائية العاشرة مبادئ توجيهية أساسية لإحراز تقدم نحو تحقيق نزع السلاح العام الكامل<sup>(١)</sup>،

وإذ تحيط علما بالمبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بالنهج الإقليمية تجاه نزع السلاح في سياق الأمن العالمي التي اعتمدها هيئة نزع السلاح في دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٣<sup>(٢)</sup>،

وإذ ترحب باحتمالات إحراز تقدم حقيقي في ميدان نزع السلاح التي ظهرت في السنوات الأخيرة نتيجة للمفاوضات بين الدولتين العظميين،

وإذ تحيط علما بالمقترحات التي قدمت مؤخرا بشأن نزع السلاح على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي،

وإذ تسلّم بأهمية تدابير بناء الثقة في تحقيق السلام والأمن على الصعيدين الإقليمي والدولي،

واقترانها منها بأن المساعي التي تبذلها البلدان لتعزيز نزع السلاح الإقليمي، مع مراعاة الخصائص المحددة لكل منطقة، ووفقاً لمبدأ تحقيق الأمن غير المنقوص بأدنى مستوى

(١) القرار د/١٠-٢.

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والأربعون، الملحق رقم ٤٢ (A/48/42)، المرفق الثاني.

- من التسلح، من شأنها أن تعزز أمن جميع الدول، وتسهم بالتالي في تحقيق السلام والأمن الدوليين عن طريق تقليل خطر نشوب نزاعات إقليمية،
- ١ - تشدد على ضرورة بذل جهود مطردة، في إطار مؤتمر نزع السلاح وتحت الإشراف العام للأمم المتحدة، من أجل إحراز تقدم بشأن جميع مسائل نزع السلاح؛
  - ٢ - تؤكد أن النهج العالمية والإقليمية تجاه نزع السلاح يكمل كل منها الآخر، وينبغي بالتالي اتباعها في آن واحد من أجل تعزيز السلام والأمن على الصعيدين الإقليمي والدولي؛
  - ٣ - تهيب بالدول أن تبرم، حيثما أمكن ذلك، اتفاقات بشأن منع الانتشار النووي ونزع السلاح وتدابير بناء الثقة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي؛
  - ٤ - ترحب بالمبادرات التي اتخذتها بعض البلدان على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي بهدف تحقيق نزع السلاح ومنع الانتشار النووي واستتباب الأمن؛
  - ٥ - تؤيد وتشجع الجهود الرامية إلى تعزيز تدابير بناء الثقة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي من أجل تخفيف حدة التوترات الإقليمية وتعزيز تدابير نزع السلاح ومنع الانتشار النووي على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي؛
  - ٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والسبعين البند الفرعي المعنون "نزع السلاح الإقليمي" في إطار البند المعنون "نزع السلاح العام الكامل".